# الباب الثامن

## في ذكر تسميته وأحكامها ووقتها
## وفيه عشرة فصول

١ ـ **الفصل الأول**: في وقت التسمية.

٢ ـ **الفصل الثاني**: فيما يستحب من الأسماء، وما يحرم منها، وما يكره.

٣ ـ **الفصل الثالث**: في استحباب تغيير الاسم إلى غيره لمصلحة.

٤ ـ **الفصل الرابع**: في جواز تكنية المولود بأبي فلان.

٥ ـ **الفصل الخامس**: في أنّ التسمية حق للأب دون الأم.

٦ ـ **الفصل السادس**: في الفرق بين: الاسم، والكنية، واللقب.

٧ ـ **الفصل السابع**: في حكم التسمية باسم نبينا ـ عليه الصلاة والسلام ـ والتكني بكنيته إفراداً وجمعاً، وذكر الأحاديث في ذلك.

٨ ـ **الفصل الثامن**: في جواز التسمية بأكثر من اسم واحد.

٩ ـ **الفصل التاسع**: في بيان ارتباط معنى الاسم بالمسمى، والمناسبة التي بينهما.

١٠ ـ **الفصل العاشر**: في بيان أنّ الخلق يُدعون يوم القيامة لآبائهم، لا لأمهاتهم.

## الفصل الأول

## في وقت التسمية

**قال الخلال في «جامعه»**: باب ذكر تسمية[١] الصبي: أخبرني عبد الملك ابن عبد الحميد، قال: تذاكرنا لِكَم يُسَمَّى الصبي؟ فقال لنا أبو عبد الله: أما ثابت فروى عن أنس أنه يسمى لثلاثة، وأما سمرة فيسمى يوم السابع ـ يعني: حديث سمرة ـ فيقتضي التسمية يوم السابع. أخبرني جعفر بن محمد، أنّ يعقوب ابن بختان حدثهم، أنّ أبا عبد الله، قال: حدثني أنس يُسَمَّى لثلاثة، وحديث سمرة قال: يُسَمَّى يوم سابعه. حدثنا محمد بن علي، حدثنا صالح، أنّ أباه قال: كان يستحب أن يُسَمَّى يوم السابع، [وذكر حديث سمرة].

**وقال ابن المنذر في «الأوسط»**: ذِكْرُ تسميةِ المولودِ يومَ سابعِهِ: جاء الحديث عن النبي ﷺ، أنه أمر أن يسمى المولود يوم سابعه[٢]؛ وقد ذكرنا إسناده من حديث عبد الله بن عمرو، **قلت**: أراد حديث أبي إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أمر رسول الله ﷺ حين سابع المولود: بتسميته[٣] وعقيقته ووضع الأذى عنه، [وقد تقدم ذكره]، وذكر حديث سمرة، وقال البيهقي في سننه: باب تسمية المولود حين يولد، وهو أصح من السابع.

ثم روى من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى رسول الله ﷺ حين ولد، ورسول الله يهنأ[٤] بعيراً له، فقال: هل معك تمر؟ قلت: فناولته تمرات. فألقاهن في فيه، فلاكهنّ ثم فغر فاه الصبي فمجّه في فيه، فجعل الصبي يتلمظه، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «**حب الأنصار التمر**». أخرجاه في الصحيحين من حديث أنس بن

---

(١) التسمية يوم سابعه، ويستحب ذلك. ولعل الجواز يوم الثالث، والأفضل: يوم سابعه. كما في حديث سمرة. وفي البخاري (٦/ ٢١٦) بتسمية عبد الله بن أبي طلحة يوم ولادته. وكذا (المنذر) وهو ابن أبي أسيد، حين ولادته. البخاري (٧/ ١١٧).

(٢) سبق الكلام عنه.

(٣) التسمية والعقيقة، والحلق، كله يوم سابعه.

(٤) يهنأ: يطلي البعير بالهناء، وهو (القطران).

سيرين، عن أنس بن مالك[١].

وذكر حديث بُريد عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم، وحنّكه بتمرة[٢].

**قلت**: وفي الصحيحين من حديث سهل بن سعد الساعدي، قال: أُتي بالمنذر بن أبي أُسَيْدٍ إلى رسول الله ﷺ حين ولد، فوضعه النبي [عليه الصلاة والسلام] على فخذه وأبو أُسَيْدٍ جالسٌ، فلهى النبي ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أسيد بابنه فاحتُمِلَ من فخذ النبي [عليه الصلاة والسلام]. فقال رسول الله ﷺ: أين الصبي؟ فقال أبو أسيد: قلبناه يا رسول الله! قال: ما اسمه؟ قال: فلان، قال: ولكن اسمه المنذر[٣].

**وفي صحيح مسلم** من حديث سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ولد لي الليلة غلام، فسميته باسم أبي إبراهيم. وذكر باقي الحديث في قصة موته، وقال أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب: ولدت له مارية القبطية ـ سريته ـ إبراهيم في ذي الحجة سنة ثمان، وذكر الزبير عن أشياخه أنّ أم إبراهيم ولدته بالعالية، وعقّ عنه بكبش يوم سابعه، وحلق رأسه، حلقه أبو هند، فتصدّق بزنة شعره فضة على المساكين، وأمر بشعره فدفن في الأرض وسماه يومئذ، هكذا قال الزبير. وسماه يوم سابعه، والحديث المرفوع أصح من قوله وأولى[٤].

ثم ذكر حديث أنس: وكانت قابلتها سلمى مولاة رسول الله ﷺ، فخرجت إلى زوجها أبي رافع، فأخبرته أنّ مارية[٥] ولدت غلاماً، فجاء أبو رافع إلى رسول الله ﷺ فبشّره، فوهب له عبداً.

**قلت**: وفي قصة مارية وإبراهيم أنواع من السنن:

---

(١) أنس بن سيرين، هكذا ورد في البخاري (٦/٢١٦).

(٢) كما في البخاري (٦/٢١٦) كتاب العقيق ـ باب: تسمية المولود ـ.

(٣) (فسماه يومئذٍ المنذر) تلك نهاية عبارة الحديث كما في صحيح البخاري (٧/١١٧) باب (١٠٨)، تحويل الاسم.

(٤) الأنوار، شرح المواهب (١٤٧).

(٥) مارية القبطية: ابنة شمعون (ت ١٦هـ)، أم إبراهيم من سراري النبي ﷺ، مصرية، بيضاء، معجم الأعلام (٦٣٩).

**أحدها**: استحباب قبول الهدية.

**الثاني**: قبول هدية أهل الكتاب.

**الثالث**: قبول هدية الرقيق.

**الرابع**: جواز التسري.

**الخامس**: البشارة لمن ولد له مولوده بولده.

**السادس**: استحباب إعطاء البشير بشراه.

**السابع**: العقيقة عن المولود.

**الثامن**: كونها يوم سابعه.

**التاسع**: حلق رأسه.

**العاشر**: التصدّق بزنة شعره وَرِقاً.

**الحادي عشر**: دفن الشعر في الأرض ولا يلقى تحت الأرجل.

**الثاني عشر**: تسمية المولود يوم ولادته.

**الثالث عشر**: جواز دفع الطفل إلى غير أمه ترضعه وتحضنه.

**الرابع عشر**: عيادة الوالد ولده الطفل.

فإنّ النبي ﷺ لما سمع بوجعه انطلق إليه، يعوده في بيت أبي سيف القين[1]. فدعا به وضمه إليه وهو يكبد بنفسه، فدمعت عيناه وقال: «**تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلاّ ما يرضي الرب، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون**»[2].

**الخامس عشر: جواز البكاء على الميت بالعين**: وقد ذكر في مناقب الفضيل بن عياض أنه ضحك يوم موت ابنه علي، فسئل على ذلك، فقال: إنّ

---

(١) الأنوار، شرح المواهب (١٤٨). البخاري (٧/ ٧٤).

(٢) انظر: البخاري (٢/ ٨٥)، باب (٤٤): (إنا بك [لمحزونون])، وانظر: الأنوار (١٤٨)، وهو من حديث جابر، رضي الله عنه، وأنس.

الله تعالى قضى بقضاء فأحببت أن أرضى بقضائه. وهَدْيُ رسول الله ﷺ أكمل وأفضل[١].

فإنه جمع بين الرضا بقضاء ربه تعالى وبين رحمة الطفل، فإنه لما قال له سعد بن عبادة: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «**هذه رحمة، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء**»[٢]. والفضيل ضاق عن الجمع بين الأمرين، فلم يتسع للرضا بقضاء الربّ وبكاء الرحمة للولد، هذا جواب شيخنا سمعته منه.

**السادس عشر: جواز الحزن على الميت وأنه لا ينقص الأجر**، ما لم يخرج إلى قول أو عمل لا يرضي الرب، أو ترك قول أو عمل يرضيه.

**السابع عشر**: تغسيل الطفل: ورد: أنّ مرضعته أم بردة امرأة البراء بن أوس، غسلته، وحمل من بيتها على سرير صغير إلى لحده[٣].

**الثامن عشر: الصلاة على الطفل**، قال ابن عبد البر: وصلى عليه رسولُ الله وكبّر عليه أربعاً: هذا قول جمهور أهل العلم وهو الصحيح، وكذلك قال الشعبي: مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ستة عشر شهراً، فصلى عليه النبي ﷺ[٤].

وروى ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة عن عائشة، أن رسول الله ﷺ دفن ابنه إبراهيم، ولم يصلّ عليه، قال: وهذا غير صحيح، لأن الجمهور قد أجمعوا على الصلاة على الأطفال إذا استَهَلُّوا[٥]، وراثة وعملاً مستفيضاً عن السلف والخلف. ولا أعلم أحداً جاء عنه غير هذا إلا عن سمرة ابن جندب. قال: وقد يحتمل أن يكون معنى حديث عائشة: أنه لم يصلّ عليه في جماعة، وأمر أصحابه فصلوا عليه ولم يحضرهم، فلا يكون مخالفاً لما عليه

---

(١) أين هذا الأثر؟ الله أعلم به وبهذا الفعل وصحته.

(٢) وفي البخاري (٧/ ٧٥): (من لا يَرحم لا يُرحم).

(٣) انظر: البخاري (٢/ ٨٥) باب (٤٤). والبراء بن أوس: أبو سيف، القين ـ الحداد ـ، وهو القين، أي: زوج مرضعته.

(٤) وذلك لعموم الصلاة على الأموات، والطفل منهم.

(٥) وذلك في البخاري (٢/ ٩٧)، فإذا استهل صارخاً: صُلِّي عليه. استهلوا: استهل الصبي، وأهلَّ: رفع صوته بالبكاء.

العلماء في ذلك. وهو أولى ما حمل عليه، انتهى.

وقد قال غيره: إنه اشتغل عن الصلاة عليه بأمر الكسوف وصلاته، فإنّ الشمس كسفت يوم موته. فشغل بصلاة الكسوف، فإنّ الناس قالوا: كسفت الشمس لموت إبراهيم[١].

فخطب النبي ﷺ خطبة الكسوف، وقال فيها: «**إنّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكن يخوف الله بهما عباده**»[٢].

**وقد قال أبو داود في سننه**: «باب الصلاة على الطفل» ثم ساق حديث عائشة، من طريق محمد بن إسحاق، قالت: مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً، فلم يصلّ عليه النبي ﷺ. ثم ساق في الباب عن البهي، قال: لما مات إبراهيم ابن النبي [عليه الصلاة والسلام]، صلى عليه رسولُ الله ﷺ في المقاعد[٣]. وهذا مرسل. والبهي: هو أبو عبد الله ابن يسار مولى مصعب بن الزبير تابعي.

ثم ذكر بعده عن عطاء بن أبي رباح، أنّ النبي [عليه الصلاة والسلام] صلى عَلَى ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة، وهذا مرسل أيضاً، وكأنه وهم ـ والله أعلم ـ في مقدار عمره، وقال البيهقي: هذه الآثار وإن كانت مراسيل، فهي تشبه الموصول ويشدّ بعضها بعضاً.

وقد أثبتوا صلاة رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم، وذلك أولى من رواية مَنْ روى أنه لم يصلّ عليه، والموصول الذي أشار إليه هو حديث البراء بن عازب قال: «صلى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم، ومات وهو ابن ستة عشر شهراً، وقال: إنّ له في الجنة مرضعاً تتم رضاعه، وهو صِدِّيق»[٤]. وهذا حديث لا يثبت؛ لأنه من رواية جابر الجعفي ولا يحتج بحديثه، ولكن هذا الحديث مع مرسل البهي وعطاء والشعبي يقوّي بعضها بعضاً، وكان بعض الناس يقول: إنما

(١) الأنوار شرح المواهب (١٤٨).
(٢) البخاري (٢/ ٢٥٢٤)، وفيه: (ولكن الله تعالى يخوف بها عباده).
(٣) المقاعد: اسم موضع في المدينة.
(٤) الأنوار شرح المواهب (١٤٨) وفيه: (ولو عاش لكان صديقاً). وفي البخاري (٢/ ١١٨): (إن له مرضعاً في الجنة).

ترك الصلاة عليه لاستغنائه عنها بأبوة رسول الله عليه الصلاة والسلام، كما استغنى الشهداء عنها بشهادتهم، وهذا من أفسد الأقوال وأبعدها عن العلم؛ فإنّ الله سبحانه شرع الصلاة على الأنبياء والصديقين[١]، وقد صلى الصحابة على رسول الله عليه الصلاة والسلام، والشهيد إنما تركت الصلاة عليه، لأنها تكون بعد الغسل وهو لا يغسل[٢].

**التاسع عشر**: إنّ الشمس كسفت يوم موته، فقال الناس: كسفت لموت إبراهيم، فخطب النبي [عليه الصلاة والسلام] خطبة الكسوف، وقال: «**إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته**». وفيه ردّ على مَنْ قال: إنه مات عاشر المحرم؛ فإنّ الله سبحانه وتعالى أجرى العادة التي أوجبتها حكمته، بأن الشمس إنما تنكسف ليالي السرار، كما أنّ القمر إنما ينكسف في الأبدار، كما أجرى العادة بطلوع الهلال أول الشهر، [وكونه بدراً] في وسطه [ويصير محاقاً] في آخره.

**العشرون**: أنّ النبي [عليه الصلاة والسلام] أخبر أنّ له مرضعاً تتم[٣] رضاعه في الجنة، وهذا يدلّ على أنّ الله [تعالى] يكمل لأهل السعادة من عباده بعد موتهم النقص الذي كان في الدنيا، وفي ذلك آثار ليس هذا موضعها، حتى قيل: إنّ مَنْ مات وهو طالب للعلم، كمل له حصوله بعد موته؟ وكذلك مَنْ مات وهو يتعلم القرآن والله أعلم[٤].

**الحادي والعشرون**: أنّ النبي ﷺ أوصى بالقبط خيراً، وقال: «**إن لهم ذمةً ورحماً**». فإنّ سريتي الخليلين الكريمين إبراهيم ومحمد [عليهما الصلاة والسلام] كانتا منهم وهما: هاجر ومارية، فأما هاجر: فهي أم إسماعيل أبي العرب، فهذا

---

(١) الصلاة على الجنائز: أربع تكبيرات. ومن شروطها: الطهارة، واستقبال القبلة وستر العورة، وتصح على القبر. وَتُسَنُّ جماعة، وإكثار صفوفها. والأولى بالإمامة: الأصلح من الأهل، أو من ينوبهم من أهل الدين.

(٢) أما الشهيد فلا صلاة عليه، ولا يغسل؛ لأنه يحشر يوم القيامة، الريح ريح مسك، واللون لون دم، والشهداء أحياء عند ربهم. انظر: البخاري (٢/٩٣)؛ [ولم يغسلوا ولم يصل عليهم] في أُحد.

(٣) سبق الكلام عنه.

(٤) هذا لا دليل عليه، وهذا من غير دليل صحيح، فلا يقبل إلا الحق.

الرحم، وأما الذمة: فما[١] حصل من تسري النبي عليه السلام بمارية وإيلادها إبراهيم، وذلك ذمام يجب عَلَى المسلمين رعايته ما لم تضيعه القبط، والله أعلم.

وقد روى البخاري في «صحيحه» عن السدي قال: سألت أنس بن مالك: كم كان بلغ إبراهيم ابن النبي عليه الصلاة والسلام؟ قال: كان قد ملأ مهده ولو بقي لكان نبياً ولكن لم يكن ليبقى؛ لأنّ نبيكم آخر الأنبياء[٢].

وقد روى عيسى بن يونس، عن ابن أبي خالد، قال: قلت لابن أبي أوفى: أرأيت إبراهيم ابن النبي [عليه الصلاة والسلام]؟ قال: مات وهو صغير. ولو قدر أن يكون بعد محمد نبي لعاش، ولكنه لا نبي[٣] بعد محمد [عليه الصلاة والسلام].

قال ابن عبد البر: ولا أدري ما هذا، وقد ولد لنوح [عليه السلام] من ليس بنبي، وكما يلد غير النبي نبيًّا، فكذلك يجوز أن يلد النبي ﷺ غير نبي، ولو لم يلد النبي إلا نبيًّا لكان كل أحد نبيًّا، لأنه من ولد نوح، وآدم نبي مكلم، ما أعلم في ولده لصلبه نبيّاً غير شيث، والله أعلم.

وهذا فصل معترض يتعلّق بوقت تسمية المولود، ذكرناه استطراداً فلنرجع إلى مقصود الباب، فنقول: إنّ التسمية لما كانت حقيقتها تعريف الشيء المسمى؛ لأنه إذا وجد وهو مجهول الاسم لم يكن له ما يقع تعريفه به، فجاز تعريفه يوم وجوده، وجاز تأخير التعريف إلى ثلاثة أيام، وجاز إلى يوم العقيقة عنه، ويجوز قبل ذلك وبعده، والأمر فيه واسع[٤].

## الفصل الثاني

## فيما يستحب من الأسماء وما يكره منها

عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنكم تُدْعون يوم القيامة**

(١) وهذه تكرمة لمارية رضي الله عنها، أم إبراهيم.

(٢) وفي ذلك حكم عظيمة، الله أعلم بها.

(٣) نص البخاري (٧/١١٨): (ولكنْ لا نبي بعده).

(٤) فإن في الأمر سعة، فلا يلزم التضييق فيها.

**بأسمائكم وبأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم»**[١]. رواه أبو داود بإسناد حسن.

وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنّ أحب أسمائكم إلى الله: عبد الله، وعبد الرحمن**» رواه مسلم[٢] في صحيحه.

وعن جابر، قال: ولد لرجل منّا غلام فسماه القاسم، فقلنا: لا نُكْنِيكَ[٣] أبا القاسم، ولا كرامة، فأخبر النبي عليه الصلاة والسلام فقال: «**سم ابنك عبد الرحمن**». متفق عليه.

وعن أبي وهب الجشمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «**تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها: حارث وهمام، وأقبحها حرب ومُرَّة**»(*). قال أبو محمد ابن حزم: اتفقوا على استحسان الأسماء المضافة إلى الله، كعبد الله وعبد الرحمن، وما أشبه ذلك، فقد اختلف الفقهاء في أحبّ الأسماء إلى الله؛ فقال الجمهور: أحبّها إليه عبد الله وعبد الرحمن، وقال سعيد بن المسيب: أحبّ الأسماء إليه أسماء الأنبياء، والحديث الصحيح يدلّ على أنّ أحبّ الأسماء إليه: عبد الله وعبد الرحمن.

## فصـــل: [في المكروه والمحرم من الأسماء]

وأما المكروه منها والمحرم، فقال أبو محمد «ابن حزم»: اتفقوا على تحريم كلّ اسم معبّد لغير الله: كعبد العزى، وعبد هبل، وعبد عمرو، وعبد الكعبة وما أشبه ذلك، حاشا عبد[٤] المطلب، انتهى. فلا تحلّ التسمية بعبد علي، ولا عبد الحسين، ولا عبد الكعبة[٥].

---

(١) انظر: سنن أبي داود رقم (٤٩٤٨).

(٢) كشف الخفا (١/ ٥١) رقم (١١٧، ١١٨، ١١٩).

(٣) البخاري (٧/ ١١٦)، باب (١٠٥).

(*) في الطبراني عن ابن مسعود، وانظر: كشف الخفا (١/ ٥١) رقم (١١٩).

(٤) هذا اجتهاد من ابن حزم، ولا دليل فيه.

(٥) ومثله: عبدالأمير، وعبدالزهرة أو عبدالزهراء وما أشبه ذلك وقد ناقشنا من يسمى ويسمي بهذه الأسماء فزعموا أن المراد بـ «عبد» هنا «خادم» فقلنا: قد غير رسول الله ﷺ اسم العاصية بـ جميلة، وبَرَّة بـ زينب فتأويلهم مردود ولا عبرة به فقد قال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ=

وقد روى ابن أبي شيبة حديث يزيد بن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن جده هانىء ابن شريح، قال: وفد على النبي [عليه الصلاة والسلام] قوم، فسمعهم يسمون: عبد الحجر، فقال له: ما اسمك؟ فقال: عبد الحجر. فقال له رسول الله ﷺ: «**إنما أنت عبد الله**»، فإن قيل: كيف يتفقون عَلَى تحريم الاسم المعبد لغير الله، وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**تعس عبد الدينار وعبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد القطيفة**[1]».

وصح عنه أنه قال:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

ودخل عليه رجل وهو جالس بين أصحابه فقال: أيكم ابن عبد المطلب؟ فقالوا: هذا، وأشاروا إليه؟

**فالجواب**: أما قوله تعس عبد الدينار، فلم يرد به الاسم، وإنما أراد به الوصف والدعاء على مَنْ تعبّد قلبه للدينار والدرهم، فرضي بعبوديتهما عن عبودية ربه [تعالى] وذكر الأثمان والملابس وهما جمال الباطن والظاهر.

وأما قوله: أنا عبد المطلب، فهذا ليس من باب إنشاء التسمية بذلك، وإنما هو من باب الإخبار بالاسم الذي عرف به المسمى دون غيره، والإخبار بمثل ذلك على وجه تعريف المُسَمَّى لا يحرم، ولا وجه لتخصيص[2] أبي محمد ابن حزم ذلك بعبد المطلب خاصة، فقد كان الصحابة يسمون بني عبد شمس وبني عبد الدار: بأسمائهم، ولا ينكر عليهم النبي ﷺ، فباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، فيجوز فيه ما لا يجوز في الإنشاء.

= فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧] وقد ثبت النهي والتحريم بتعبيد الأسماء لغير الله عن الرسول ﷺ وبه نأخذ.

(١) انظر: كشف الخفا (١/ ٣٠٧) رقم (٩٩٤).
الخميصة: ثوب أسود، له أعلام. القطيفة: دثار، له أهداب، أو كساء.

(٢) وهذا هو الرد على أبي محمد، غفر الله له.

## فصـــل: [في أخنع الأسماء]

ومن المحرم: التسمية بملك الملوك، وسلطان السلاطين، وشاهنشاه[١]، فقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة، عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «**إنّ أخنع اسم عند الله رجل يسمى ملك الأملاك**» وفي رواية «أخنى» بدل «أخنع»، وفي رواية لمسلم: «**أغيظ رجل عند الله يوم القيامة وأخبثه رجل كان يسمى ملك الأملاك. لا ملك إلا الله**»[٢] ومعنى أخنع وأخنى: أوضع، وقال بعض العلماء: وفي معنى ذلك كراهية التسمية بقاضي[٣] القضاة، وحاكم الحكام، فإنّ حاكم الحكّام في الحقيقة هو الله، وقد كان جماعة من أهل الدين والفضل يتورّعون عن إطلاق لفظ قاضي القضاة وحاكم الحكام قياساً على ما يبغضه الله ورسوله من التسمية بملك الأملاك. وهذا محض القياس، **قلت**: وكذلك تحرم التسمية بسيد الناس وسيد الكل، كما يحرم «سيد ولد آدم»[٤]، فإن هذا ليس لأحد إلاّ لرسول الله ﷺ وحده، فهو سيد ولد آدم، فلا يحلّ لأحد أن يطلق على غيره ذلك.

## فصـــل: [في المكروه من الأسماء]

ومن الأسماء المكروهة، ما رواه مسلم في «صحيحه»:

عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجاحاً ولا أفلح، فإنك تقول: أثم هو؟ فلا يكون، فيقول: لا**»[٥]، إنما هنّ أربع لا تزيدنّ عليّ» وهذه الجملة الأخيرة ليست من كلام رسول الله ﷺ، وإنما هي من كلام الراوي.

وفي سنن أبي داود من حديث جابر بن عبد الله، قال: أراد النبي ﷺ أن

---

(١) البخاري (٧/ ١١٩)، باب (١١٤). وعنده: (أخنى الأسماء...) (٧/ ١١٩)، وعنده: (أخنع الأسماء...) (٧/ ١٢٠). شاهنشاه: ملك الأملاك.

(٢) وكذا قاضي القضاة، وسيد السادات.

(٣) فالكراهية تنسحب إلى ذلك أيضاً.

(٤) الحديث: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة» عند مسلم، وأبي داود، وأحمد، والترمذي. انظر: كشف الخفا (١/ ٢٠٣) رقم (٦١٦).

(٥) وذلك خشيته ألا يكون مسماه مطابقاً لاسمه.

ينهى أن يسمى بيعلى وبركة وأفلح ويسار ونافع وبنحو ذلك، ثم رأيته سكت بعد عنها، فلم يقل شيئاً، ثم قبض ولم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن عشت إن شاء الله أنهي أمتي أن يسموا نافعاً**[1]، **وأفلح وبركة**»، قال الأعمش: لا أدري أذكر نافعاً أم لا.

وفي سنن ابن[2] ماجه، من حديث أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن عشت إن شاء الله لأنهين أمتي أن يسموا: رباحاً ونجيحاً وأفلح ويسار**». قلت: وفي معنى هذا: مبارك، ومفلح، وخير، وسرور، ونعمة، وما أشبه ذلك، فإنّ المعنى الذي ذكره له النبي ﷺ، بالتسمية بتلك الأربعة موجود فيها، فإنه يقال: أعندك خير؟ أعندك سرور؟ أعندك نعمة؟ فيقول: لا، فتشمئز القلوب من ذلك وتتطيّر به، وتدخل في باب المنطق المكروه.

وفي الحديث أنه كره أن يقال: خرج من عندي برة، مع أنّ فيه معنى آخر يقتضي النهي، وهو تزكية النفس بأنه مبارك ومفلح، وقد لا يكون كذلك.

كما رواه أبو داود في سننه: أنّ رسول الله ﷺ نهى أن تسمى بَرَّة[3]، وقال: «**لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم**».

وفي سنن ابن ماجه عن أبي هريرة، أن زينب كان اسمها برة، فقيل تزكي نفسها، فسماها النبي عليه الصلاة والسلام: زينب.

## فصـــل: [في التسمية بأسماء الشياطين]

ومنها التسمية بأسماء الشياطين، كخنزب، والولهان، والأعور، والأجدع.

قال الشعبي: عن مسروق، لقيت عمر بن الخطاب، فقال: من أنت؟

---

(١) وهذا من الأمور التعبدية، وكم يقع الناس اليوم فيها لجهلهم في دينهم.

(٢) وهذا كله من باب الحيطة في اللفظ، كما في الفعل.

(٣) انظر: البخاري (٧/ ١١٧)، وفي نص المؤلف تغيير يسير.

قلت: مسروق بن الأجدع. فقال عمر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الأجدع: شيطان**»[١].

وفي سنن ابن ماجه وزيادات عبد الله في مسند أبيه، من حديث أبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ قال: «**إنّ للوضوء شيطاناً، يقال له: الولهان، فاتقوا وسواس الماء**»[٢].

وشكا إليه عثمان بن أبي العاص من وسواسه في الصلاة، فقال: «**ذلك شيطان يقال له: خنزب**»[٣].

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن هشام، عن أبيه، أنّ رجلاً كان اسمه الحباب، فسماه رسول الله ﷺ عبد الله، وقال «**الحباب: شيطان**»[٤].

## فصـــل: [في التسمية بأسماء الكفرة]

ومنها: أسماء الفراعنة والجبابرة، كفرعون وقارون وهامان والوليد.

قال عبد الرزاق في الجامع: أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: أراد رجل أن يسمي ابناً له: الوليد، فنهاه رسول الله ﷺ، وقال: «**إنه سيكون رجل، يقال له: الوليد يعمل في أمتي بعمل فرعون في قومه**»[٥].

## فصـــل: [في التسمية بأسماء الملائكة]

ومنها أسماء الملائكة: كجبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فإنه يكره نسبة الآدميين بها، قال أشهب: سئل مالك عن التسمي بجبريل، فكره ذلك، ولم يعجبه. وقال القاضي عياض: قد استظهر بعض العلماء التسمي بأسماء الملائكة، وهو قول الحارث بن مسكين، قال: وكره مالك التسمي بجبريل وياسين. وأباح ذلك غيره، قال عبد الرزاق في «الجامع»، عن معمر، قال: قلت

---

(١ ـ ٣) الأجدع، الولهان، خنزب: شياطين وكذا (الحباب). والولهان: شيطان يغري بكثرة صب الماء. خنزب: بالفتح: شيطان.

(٤) حُباب: اسم شيطان، وأم حباب: الدنيا. والأجدع: الشيطان.

(٥) وهذا سبب النهي عن تسمية (الوليد).

لحماد بن أبي سليمان: كيف تقول في رجل تسمى: بجبريل وميكائيل، فقال: لا بأس به[١].

قال البخاري في تاريخه: قال أحمد بن الحارث: حدثنا أبو قتادة الشامي ـ ليس بالحراني ـ مات سنة أربع وستين ومائة، حدثنا عبد الله بن جراد، قال: صحبني رجل من مزينة، فأتى النبي ﷺ وأنا معه، فقال: يا رسول الله! ولد لي مولود فما خير الأسماء؟ قال: «**إنّ خير الأسماء: الحارث وهمام، ونعم الاسم عبد الله وعبد الرحمن، وتسموا: بأسماء الأنبياء، ولا تسموا: بأسماء الملائكة**»، قال: وباسمك؟ قال: «**وباسمي ولا تكنوا بكنيتي**»[٢] وقال البيهقي: قال البخاري في غير هذه الرواية: في إسناده نظر[٣].

## فصـــل

ومنها الأسماء التي معها معان تكرهها النفوس ولا تلائمها، كحرب ومرة وكلب وحيَّة وأشباهها.

وقد تقدم الأثر الذي ذكره مالك في «موطئه»: أنّ رسول الله ﷺ قال لِلَقْحَةٍ: «**مَنْ يحلب هذه؟**» فقام رجل، فقال: أنا، فقال: «**ما اسمك؟**» قال الرجل: مرة، فقال له: «**اجلس**»، ثم قال: «**مَنْ يحلب هذه؟**» فقام رجل آخر، فقال له: «**ما اسمك؟**» قال: حرب، فقال له: «**اجلس**». ثم قال: «**مَنْ يحلب هذه؟**» فقام رجل فقال: أنا. قال: «**ما اسمك؟**»، قال: يعيش، فقال له رسول الله عليه الصلاة والسلام: «**احلب**»، فكره مباشرة المسمى بالاسم المكروه لحلب الشاة[٤].

وقد كان النبي [عليه الصلاة والسلام] يشتد عليه الاسم القبيح ويكرهه جداً من الأشخاص والأماكن والقبائل والجبال، حتى إنه مر في مسير له بين جبلين، فقال: «**ما اسمهما؟**» فقيل له: فاضح ومخز، فعدل عنهما ولم يمر بينهما. وكان عليه السلام شديد الاعتناء بذلك. ومَنْ تأمّل السنة وجد معاني في الأسماء

---

(١) سيأتي موضوع التسمية، بالملائكة ـ لاحقاً وخلاصته: كراهية ذلك.

(٢) تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي.. انظر: البخاري (٧/ ١١٦) باب (١٠٦).

(٣) وقد كره رسول الله ﷺ من الأسماء: مرة، وحرب... وهكذا.

(٤) راجع المصدر السابق.

مرتبطاً بها، حتى كأن معانيها مأخوذة منها. وكأن الأسماء مشتقة من معانيها.

فتأمل قوله عليه الصلاة والسلام: «**أسلم ـ سلَّمها الله وغفار، غفر الله لها، وعصية عصت الله**»[١].

وقوله لما جاء سهيل بن عمرو يوم الصلح: «**سهل أمركم**»[٢].

وقوله لبريدة لما سأله عن اسمه، فقال: بريدة: قال: «**يا أبا بكر! برد أمرنا**»، ثم قال: «**ممن أنت؟**» قال: من أسلم، فقال لأبي بكر: «**سلمنا**». ثم قال: «**ممن؟**» قال: من سهم. قال: «**خرج سهمك**». ذكره أبو عمر في استذكاره حتى إنه كان يعتبر ذلك في التأويل.

فقال: رأيت كأننا في دار عقبة بن رافع، فأتينا برطب من رطب بن طاب فأولت العاقبة[٣] لنا في الدنيا والرفعة، وإن ديننا قد طاب[٤].

**وإذا أردت أن تعرف تأثير الأسماء في مسمياتها:**

فتأمل حديث سعيد بن المسيب، عن أبيه، عن جده، قال: أتيت إلى النبي عليه الصلاة والسلام، فقال: **ما اسمك؟** قلت: حَزَن[٥]، فقال: «أنت سهل»، قال: فلا أغير اسماً سمَّانيه أبي، قال ابن المسيب: فما زالت تلك الحزونة[٦] فينا بعد. رواه البخاري في صحيحه. والحزونة: الغلظة، ومنه أرض حزنة وأرض سهلة. وتأمّل ما رواه مالك في الموطأ، عن يحيى بن سعيد: أنّ عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال لرجل: ما اسمك؟ قال: جمرة. قال: ابن من؟ قال: ابن شهاب. قال: ممن؟ قال: من الحرقة، قال: أين مسكنك؟ قال: بحرة النار. قال: بأيتها؟ قال: بذات لظى. قال عمر: أدرك أهلك فقد هلكوا

---

(١) وهكذا: أسلم، وغفار، كما هو وارد في السيرة.

(٢) سهيل بن عمرو؛ القرشي، العامري. (ت ١٨هـ)، خطيب قريش، وأحد ساداتها في الجاهلية معجم الأعلام (٣٢٣).

(٣) عقبة بن رافع: اشتق منه: حسن العاقبة.

(٤) عقبة: العاقبة، ورافع: الرفعة.

(٥) (٦) نص البخاري (٧/ ١١٧): (... ما اسمك؟ قال: اسمي حَزَن، قال: بل أنت سهل، قال ما أنا بمغيّر اسماً سمانيه أبي، قال ابن المسيب: فما زالت فينا الحزونة بعد).

واحترقوا، فكان كما قال عمر، هذه رواية مالك[١].

ورواه الشعبي فقال: جاء رجل من جهينة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: ما اسمك قال: شهاب، قال: ابن من؟ قال ابن جمرة قال: ابن من؟ قال: ابن ضرام، قال: ممن! قال: من الحرقة، قال: أين منزلك؟ قال: بحرة النار، قال: ويحك ـ أدرك أهلك ومنزلك، فقد أحرقتهم، قال: فأتاهم فألفاهم قد احترق عامتهم[٢].

وقد استشكل هذا مَنْ لم يفهمه، وليس بحمد الله مشكلاً، فإنّ مسبّب الأسباب جعل هذه المناسبات مقتضيات لهذا الأثر، وجعل اجتماعها على هذا الوجه الخاص موجباً له، وأخّر اقتضاءها لأثرها إلى أن تكلّم به مَنْ ضرب الحق على لسانه، ومَنْ كان الملك ينطق على لسانه، فحينئذ كمل اجتماعها وتمت، فرتب عليها الأثر، ومَنْ كان له في هذا الباب فقه نفس، انتفع به غاية الانتفاع، فإنّ البلاء موكل بالمنطق.

قال أبو عمر: وقد قال النبي [عليه الصلاة والسلام]: «**البلاء موكل بالقول**»[٣].

ومن البلاء الحاصل بالقول، قول الشيخ البائس، الذي عاده النبي ﷺ، فرأى عليه حمى، فقال: «**لا بأس طهور إن شاء الله**». فقال: بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور، فقال عليه الصلاة والسلام: «**فنعمْ إذاً**»[٤]. وقد رأينا من هذا عبراً فينا وفي غيرنا، والذي رأيناه كقطرة في بحر، وقد قال المؤمل الشاعر:

شَفَّ الـمُـؤَمَّـلُ يَـوْمَ الـنُّـقْـلَـةِ الـنَّـظَـرُ لَـيْـتَ الـمُـؤَمَّـلُ لَـمْ يُـخْـلَـقْ لَـهُ بَـصَـرُ

فلم يلبث أن عمي.

وفي جامع ابن وهب: أنّ رسول الله ﷺ أُتيَ بغلام. فقال: «**ما سميتم هذا**»؟ قالوا: السائب، فقال: «**لا تسموه السائب**» ولكن عبد الله، قال: فغلبوا على اسمه[٥]، فلم يمت حتى ذهب عقله. فحفظُ المنطقِ واختيارُ الأسماءِ من

---

(١) (٢) سبقت القصة.

(٣) رواه القضاعي عن حذيفة، وعن علي مرفوعاً. انظر: كشف الخفا (١/ ٢٩٠) رقم (٩٢٦).

(٤) وهكذا يصدق البلاء بالمنطق.

(٥) أي: استمروا ينادونه بـ(السائب).

توفيقِ الله للعبد.

وقد أمر النبي [عليه الصلاة والسلام] مَنْ تمنَّى أن يحسن أمنيتَه.

وقال: «**إنّ أحدكم لا يدري ما يكتب له من أمنيته**»[١]، أي: ما يقدّر له منها وتكون أمنيته سبب حصول ما تمناه أو بعضه. وقد بلغك أو رأيت أخبار كثير من المتمنين أصابتهم أمانيهم أو بعضهم، وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يتمثل بهذا البيت:

احذر لسانك أن تقول فتبتلى ... إن البلاء موكل بالمنطق

ولما نزل الحسين وأصحابه بكربلاء، سأل عن اسمها؟ فقيل: كربلاء. فقال: «كرب وبلاء»[٢]. ولما وقفت حليمة السعدية على عبد المطلب، تسأله رضاع رسول الله ﷺ قال لها: مَنْ أنت؟ قالت: امرأة من بني سعد. قال: فما اسمك؟ قالت: حليمة، فقال: بخ بخ، سعد وحلم، هاتان خلتان فيهما غناء الدهر[٣].

وذكر سليمان بن أرقم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: بعث ملك الروم إلى النبي [عليه الصلاة والسلام] رسولاً، وقال: انظر أين تراه جالساً، ومَنْ إلى جنبه، وانظر إلى ما بين كتفيه، قال: فلما قدم، رأى رسول الله ـ عليه الصلاة والسلام ـ جالساً على نشز واضعاً قدميه في الماء، عن يمينه أبو بكر، فلما رآه النبي ﷺ قال: «**تحول فانظر ما أُمرتَ به**»، فنظر إلى الخاتم، ثم رجع إلى صاحبه فأخبره الخبر، فقال: ليعلون أمره وليَملكنّ ما تحت قدمي، فينال بالنشز: العلو، وبالماء: الحياة[٤].

وقال عوانة بن الحكم: لما دعا ابن الزبير إلى نفسه، قام عبد الله بن مطيع ليبايع. فقبض عبد الله بن الزبير يده، وقال لعبيد الله بن علي بن أبي طالب: قم فبايع، فقال عبيد الله: قم يا مصعب فبايع، فقام فبايع، فقال الناس: أبى أن يبايع ابن مطيع، وبايع مصعباً ليجدن في أمره صعوبة[٥]. وقال

---

(١) (٢) (٣) كل ذلك يدل على أثر الاسم على المسمى، وهذا مجرب ومشاهد حتى اليوم.

(٤) وبهذا فقد أصاب قيصر (ملك الروم) في فهمه الصحيح، ولكن لا ينفعه ذلك، وقد علا أمر الله وأمر رسوله ﷺ.

(٥) فاسم مطيع: يدل على الطاعة. ومصعب: يدل على الصعوبة... وهكذا.

سلمة بن محارب: نزل الحجاج دير قرة، ونزل عبد الرحمن بن الأشعث دير الجماجم، فقال الحجاج: استقرّ الأمر في يدي، وتجمجم به أمره، والله لأقتلنه[١]. وهذا باب طويل عظيم النفع نبهنا عليه أدنى تنبيه، والمقصود ذكر الأسماء المكروهة والمحبوبة.

## فصـــل: [في حكم التسمية بأسماء الله الحسنى]

ومما يمنع تسمية الإنسان به: أسماء الرب [تبارك وتعالى]، فلا يجوز التسمية: بالأحد والصمد، ولا بالخالق ولا بالرازق، وكذلك سائر الأسماء المختصة بالرب [تبارك وتعالى]، ولا تجوز تسمية الملوك بالقاهر والظاهر، كما لا يجوز تسميتهم بالجبار والمتكبر، والأول والآخر، والباطن وعلام الغيوب[٢].

**وقد قال أبو داود في سننه:** حدثنا الربيع بن نافع، عن يزيد بن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن جده شريح عن أبيه هانىء، أنه لما وفد إلى رسول الله [عليه الصلاة والسلام] إلى المدينة مع قومه، سمعهم يكنونه بأبي الحكم، فدعاه عليه الصلاة والسلام فقال: «**إنّ الله هو الحَكَم وإليه الحُكْم، فلمَ تكنى أبا الحكم؟**»، فقال: إنّ قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني، فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «**ما أحسن هذا! فما لك من الولد؟**» قال: لي شريح ومسلمة وعبد الله، قال: «**فمن أكبرهم؟**» قلت: شريح، قال: «**فأنت أبو شريح**»[٣].

وقد تقدم ذكر الحديث الصحيح «**أبغض رجل على الله رجل تَسَمَّى: بملك الأملاك**»[٤].

وقال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا أبو سلمة سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال: قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقال:

---

(١) وهذا باب عظيم وهام، وفائدته في تسمية الأولاد صحيحة.
(٢) وما اختص الله عز وجل به: تحرم التسمية به.
(٣) وما اشتبه أمره: فالأولى تركه.
(٤) سبق ـ ملك الأملاك ـ البخاري (٧/ ١١٩) باب (١١٤).

«السيد الله». قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً، فقال: «قولوا بقولكم أو ببعض قولكم ولا يستجرينكم[١] الشيطان».

ولا ينافي هذا قوله [عليه الصلاة والسلام]: «أنا سيد[٢] ولد آدم» فإنّ هذا إخبار منه عما أعطاه الله من سيادة النوع الإنساني وفَضْلِهِ وشَرَفِهِ عليهم. وأما وصف الرب [تعالى] بأنه السيد، فذلك وصف لربه على الإطلاق. فإنّ سيد الخلق هو مالك أمرهم الذي إليه يرجعون، وبأمره يعملون، وعن قوله يصدرون، فإذا كانت الملائكة والإنس والجن خلقاً له [سبحانه وتعالى] ومُلْكاً له، ليس لهم غناء عنه طرفة عين، وكلّ رغباتهم إليه وكلّ حوائجهم إليه، كان هو [سبحانه وتعالى] السيدَ على الحقيقة. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في تفسير قول الله: الصمد، قال: السيد الذي كمل[٣] سؤدده. والمقصود أنه لا يجوز أن يسمَّى بأسماء الله المختصة به.

وأما الأسماء التي تطلق عليه وعلى غيره: كالسميع والبصير والرؤوف والرحيم، فيجوز أن يخبر بمعانيها عن المخلوق، ولا يجوز أن يتسمى بها على الإطلاق بحيث يطلق عليه كما يطلق على الرب [تعالى].

## فصـــل: [في حكم التسمية بأسماء سور القرآن الكريم]

ومما يمنع منه: التسمية بأسماء القرآن وسوره مثل: طه، ويَسَ، وحَمَ، وقد نص مالك على كراهة التسمية بـ «يسَ»، ذكره السهيلي[*]، وأما ما يذكره العوام: أنّ يسَ[٤] وطه من أسماء النبي عليه الصلاة والسلام فغير صحيح، ليس ذلك في حديث صحيح ولا حسن ولا مرسل ولا أثر عن صحابي، وإنما هذه الحروف مثل: المَ وحمَ، والَر ونحوها.

---

(١) وفي هذا من الآداب العظيمة الشيء الكثير.

(٢) سبق الحديث: وانظر: كشف الخفا (١/ ٢٠٣) رقم (٦١٦).

(٣) وهذا تحقيق من المؤلف، جزاه الله خيراً.

(*) السهيلي: أحمد بن محمد، الوزير (ت ٤١٨هـ). هدية العارفين (٥/ ٧٢).

(٤) وكثيراً ما يقع الناس في هذا الخطأ ولله الأمر.

## فصـــل: [حكم التسمية بأسماء الأنبياء]

واختلف في كراهة التسمي بأسماء الأنبياء على قولين:

**أحدهما**: أنه لا يكره، وهذا قول الأكثرين وهو الصواب.

**والثاني**: يكره، قال أبو بكر بن أبي شيبة: في باب ما يكره من الأسماء، عن أبي العالية: قال: تفعلون شرًّا من ذلك، تسمون أولادكم أسماء الأنبياء ثم تلعنونهم[١]. والأوضح من ذلك: ما حكاه أبو القاسم السهيلي في «الروض»[٢] فقال: وكان من مذهب عمر بن الخطاب كراهة التسمي بأسماء الأنبياء. قلت: وصاحب هذا القول قصد صيانة أسمائهم عن الابتذال وما يعرض لها من سوء الخطاب عند الغضب وغيره، وقد قال سعيد بن المسيب: أحب الأسماء إلى الله أسماء الأنبياء. وفي تاريخ ابن أبي خيثمة: أنّ طلحة كان له عشرة من الولد، كلّ منهم اسم نبي، وكان للزبير عشرة، كلّهم تسمى باسم شهيد، فقال له طلحة: أنا سميتهم بأسماء الأنبياء، وأنت تسميهم بأسماء الشهداء، فقال له الزبير: فإني أطمع أن يكون بَنِيَّ شهداء، ولا تطمع أن يكون بنوك أنبياء.

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى قال: ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ فسماه: إبراهيم وحنكه بتمرة[٣].

وقال البخاري في صحيحه[*] «باب من تسمى بأسماء الأنبياء»: حدثنا ابن أيمن، حدثنا ابن بشر، حدثنا إسماعيل، قال: قلت لابن أبي أوفى: رأيت إبراهيم ابن النبي عليه الصلاة والسلام مات صغيراً، ولو قضي أن يكون بعد محمد ﷺ نبي، عاش ابنه ولكن لا نبي بعده، ثم ذكر حديث البراء: لما مات إبراهيم، قال النبي ﷺ: «**إنّ له مرضعاً في الجنة**»[٤].

---

(١) وهذا هو سبب المنع خشية المحظور.

(٢) الروض الأنف في شرح غريب السير ـ لأبي القاسم، عبد الرحمٰن السهيلي (ت ٥٨١هـ)، كشف الظنون (١/ ٩١٧).

(٣) مضى تخريجه، البخاري (٦/ ٢١٦).

(*) الصواب: (باب: من سمّي بأسماء الأنبياء...)، البخاري (٧/ ١١٧)، وكثيراً ما يغير المؤلف من متون الحديث الصحيح.

(٤) البخاري (٧/ ١١٨).

وفي صحيح مسلم: «باب التسمي بأسماء الأنبياء والصالحين» ثم ذكر حديث المغيرة بن شعبة، قال: لما قدمت نجران، سألوني، فقالوا: إنكم تقرأون: يا أخت هارون وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك؟ فقال: **«إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»**[١].

## الفصل الثالث

## في تغيير الاسم باسم آخر لمصلحة تقتضيه

**عن ابن عمر**: أنّ النبي ﷺ غيّر اسم عاصية، وقال: **«أنت جميلة»**[٢].

وفي صحيح البخاري، عن أبي هريرة؛ أنّ زينب كان اسمها: برّة، فقيل: تزكي نفسها، فسماها رسول الله ﷺ: زينب[٣].

**وفي سنن أبي داود**[٤]، من حديث سعيد بن المسيب، عن أبيه، عن جده، أنّ النبي عليه الصلاة والسلام، قال: **«ما اسمُكَ»**؟ قال: حزن. قال: **«أَنْتَ سَهْلٌ»**. قال: لا، السهل يوطأ ويُمتَهن، قال سعيد: فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة.

**وفي الصحيحين**: أنّ رسول الله أُتِيَ بالمنذر بن أبي أسيد حين ولد، فوضعه على فخذه فأقاموه، فقال: أين الصبي، فقال أبو سعيد: قلبناه يا رسول الله، قال: **ما اسمه؟** قال: فلان، قال: **ولكن اسمه المنذر»**[٥].

**وروى أبو داود في سننه**: عن أسامة بن أخدري[*]: أنّ رجلاً كان يقال له: أصرم، كان في النفر الذين أتوا رسول الله ـ عليه الصلاة والسلام ـ، فقال ﷺ: **«ما اسمك»**؟ قال: «أصرم»، قال: **«بل أنت زرعة»**[٦].

---

(١) مسلم رقم (٢١٤٧)، الترمذي (١٥٢٢)، أبو داود (٢٨٣٨)، النسائي (٤٢٢٥).
(٢) وهذا تغيير له وجهة نظر هامة.
(٣) سبقت قريباً، وانظر: البخاري (٧/ ١١٧).
(٤) انظر: سنن أبي داود رقم (٤٩٤٨)، ومسلم رقم (٢١٤٧).
(٥) البخاري (٧/ ١١٧)، وقد سبق.
(*) ليس لأسامة بن أخدري التميمي غير هذا الحديث.
(٦) أصرم: مقطوع. زرعة: استبشار بالزرع والنبات وكثرت النسل.

**قال أبو داود**: وغيّر رسول الله ﷺ اسم العاص وعزيز وعقلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب، فسماه هشاماً، وسمى حرباً: سلماً، وسمى المضطجع: المنبعث، وأرضاً يقال لها عفرة: خضرة، وشعب الضلالة سماه: شعب الهدى، وبنو الزنية سماهم: بنو الرشدة، وسمى بني مغوية: بني رشدة. قال أبو داود: تركت أسانيدها للاختصار[١].

**وفي سنن البيهقي**[٢] من حديث الليث بن سعد، عن يزيد بن حبيب، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي، قال: «تُوُفِّيَ صاحب لي غريباً، فكنا على قبره ـ أنا وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكان اسمي: العاص واسم ابن عمر: العاص، واسم ابن عمرو: العاص، فقال لنا رسول الله ﷺ: **«انزلوا واقبروه، وأنتم عبيد الله»** قال: فنزلنا، فقبرنا أخانا، وصعدنا من القبر، وقد أبدلت أسماؤنا. وإسناده جيد إلى الليث، ولا أدري ما هذا فإنه لا يعرف تسمية عبد الله بن عمر ولا ابن عمرو، بالعاص.

**وقد قال ابن أبي شيبة في مصنفه**: حدثنا محمد بن بشر، حدثنا زكريا، عن الشعبي عن عبد الله بن مطيع، عن أبيه قال: لم يدرك الإسلام من عصاة قريش غير مطيع، وكان اسمه العاصي، فسماه رسول الله ﷺ مطيعاً[٣].

**وقال أبو بكر بن المنذر**: حدثنا محمد بن إسمعيل، حدثنا أبو نعيم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء، عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: لما ولد الحسن سميته: حرباً، قال: فجاء النبي ﷺ فقال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلنا حرباً، قال: بل هو حسن، فلما ولد الحسين سميته: حرباً، فجاء النبي ﷺ، فقال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلنا: حرباً، قال: بل هو حسين، قال: فلما ولد الثالث سميته: حرباً، فجاء النبي ﷺ فقال: أروني ابني ما

---

(١) فقد غير رسول الله ﷺ كلاً من:
العاص: هشام. عفرة: خضرة.
حرب: سلم. الضلالة: الهدى.
مضطجع: منبعث. بنو الزنية: بنو الرشد.

(٢) حيث تم تغيير أسمائهم إلى عبادلة (عبد الله).

(٣) كما سبق.

سميتموه؟ قلنا: حرباً، قال: بل هو محسن، ثم قال: إني سميتهم أسماء ولد هارون: [شبر وشبير ومشبر][١].

وفي مصنف ابن أبي شيبة: حدثنا محمد بن فضيل، عن العلاء بن المسيب، عن خيثمة، قال: كان اسم أبي في الجاهلية عزيزاً، فسماه رسول الله ﷺ: عبد الرحمن[٢].

وقال البخاري في كتاب الأدب: حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا زيد بن الحباب: وقال: حدثني ابن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي، وكان اسمه: الصرم، فسماه رسول الله ﷺ: سعيداً[٣].

حدثنا محمد بن سنان، حدثنا عبد الله بن الحارث بن أبزى[٤]، قال: حدثتني رائطة بنت مسلم، عن أبيها قال: شهدت مع النبي عليه السلام حنيناً، فقال لي: «ما اسمك»؟ قلت: غراب. قال: «لا، بل أنت مسلم»[٥].

## فصـــل: [تغيير الاسم لسبب]

وكما أنّ تغيير الاسم يكون لقبحه وكراهته، فقد يكون لمصلحة أخرى مع حسنه كما غيّر اسم برة: بزينب، كراهة التزكية، وأن يقال: خرج من عند برة، أو يقال: كنت عند برة، فيقول: لا، كما ذكر في الحديث.

## فصـــل: [في تغيير اسم المدينة]

وغيّر النبي ﷺ اسم المدينة، وكان يثرب فسماها[٦]: طيبة، كما في «الصحيحين» عن أبي حميد، قال: أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك حتى إذا أشرفنا على المدينة فقال: «هذه طَيْبَة».

---

(١) هذا كما سبق من تحسين الاسم تفاؤلاً.

(٢) العزيز: من أسماء الله ـ عز وجل ـ فاستبدله رسول الله ﷺ بـ«عبد الرحمٰن».

(٣) الصرم: أبدل بـ«سعيد»، أو «زرع» كما سبق.

(٤) (٥) وهكذا نجد التبديل إلى خير الأسماء وأحبها وأكرمها.

(٦) استبدل اسم المدينة من يثرب، كما جاء في الصحيح. انظر: البخاري (٥/ ١٣٦). وبعد فتح مكة، خاف الأنصار من بقاء رسول الله ﷺ بمكة وبين قومه، فقال لهم: «معاذ الله، المحيا محياكم، والممات مماتكم». سيرة ابن هشام (٤/ ٤٣). والنص في البخاري: «... من غزوة تبوك حتى إذا أشرفنا على المدينة قال: هذه طابة، وهذا أحدٌ، جبلٌ يحبنا ونحبه».

وفي صحيح مسلم، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إنّ الله سمى المدينة: طَيْبَةَ، طَابَةَ[١]، ويكره تسميتها يثرب، كراهة شديدة، وإنما حكى الله تعالى تسميتها: يثرب، عن المنافقين، فقال: ﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُوا۟﴾[٢].

وفي سنن النسائي، من حديث مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار، يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون: يثرب، وهي «المدينة» تنفي الناس كما ينفي الكير خَبَثَ الحديد**»[٣].

## الفصل الرابع

## في جواز تكنية المولود بأبي فلان

**في الصحيحين** من حديث أنس، قال: كان النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ أحسن الناس خلقاً، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، وكان النبي [عليه الصلاة والسلام] إذا جاء يقول له: «**يا أبا عمير ما فعل النغير**»[٤]. نغير كان يلعب به، قال الراوي: أظنه كان فطيماً. وكان أنس يكنى قبل أن يولد له بأبي حمزة، وأبو هريرة كان يكنى بذلك، ولم يكن له ولد إذ ذاك، وأذن النبي ﷺ لعائشة أن تكنى بأم عبد الله، وهو عبد الله بن الزبير، وهو ابن اختها أسماء بنت أبي بكر هذا هو الصحيح، لا الحديث الذي روي، أنها أسقطت من النبي عليه الصلاة والسلام سقطاً، فسماه عبد الله، وكناها به فإنه حديث لا يصح[٥]. ويجوز تكنية الرجل الذي له أولاد بغير أولاده، ولم يكن لأبي بكر ابن اسمه بكر، ولا لعمر ابن اسمه حفص، ولا لأبي ذر

---

(١) وطابة هي طيبة، ولا يقال اليوم يثرب، البخاري (٢/ ٢٢١).

(٢) سورة الأحزاب، الآيتان: ١٢، ١٣.

(٣) حيث لا يقدر على البقاء فيها منافق، لأنها تنفيه كما يخرج من الحديد المذاب في الكير خبثه، وهكذا جاء تشبيهها. البخاري (٢/ ٢٢١) ـ بالنص ـ.

(٤) كما في البخاري وهذا من عظيم خلقه ﷺ.

(٥) هذه الكنية للسيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ والكنية: كل ما تصدر بـ أب، أو أم.

ابن اسمه ذر، ولا لخالد ابن اسمه سليمان، وكان يكنى أبا سليمان، وكذلك أبو سلمة. وهو أكثر من أن يحصى، فلا يلزم من جواز التكنية أن يكون له ولد أو لا أو أن يكنى باسم ذلك الولد، والله أعلم، والكنية نوع تكثير وتفخيم للمكنى وإكرام له كما قال:

أكنيه حين أناديه لأكرمه ... ولا أُلقّبه والسوءة اللقبُ (*)

## الفصل الخامس

## في أن التسمية حق للأب لا للأم

هذا مما لا نزاع فيه بين الناس، وأنّ الأبوين إذا تنازعا في تسمية الولد، فهي للأب، والأحاديث المتقدمة كلّها تدل على هذا، وهذا كما أنه يدعى لأبيه، لا لأمه، فيقال: فلان ابن فلان، قال تعالى: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾[1] والولد يتبع أمّه في الحرية والرق، ويتبع أباه في النسب، والتسمية: تعريف النسب والمنسوب، ويتبع في الدين خير أبويه ديناً، فالتعريف: كالتعليم والعقيقة، وذلك إلى الأب، لا إلى الأم.

وقال النبي ﷺ: «**ولد لي الليلة مولود، فسميته، باسم أبي إبراهيم**»[2]. وتسمية الرجل ابنه كتسمية غلامه.

## الفصل السادس

## في الفرق بين الاسم والكنية واللقب[3]

هذه الثلاثة، وإن اشتركت في تعريف المدعو بها، فإنها تفترق في أمر

---

(*) والبيت الوارد: آخره (اللقبُ) بالضم، كما في: شرح قطر الندى ـ لابن هشام (٩٧) ـ هامش.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥.

(٢) سبق تخريجه، انظر: الأنوار شرح المواهب (١٤٧).

(٣) الاسم: ما وضع لمعنى قائم بنفسه؛ مثل: خالد، والمشتق: ما أخذ من غيره؛ مثل: عالم. والأسماء المشتقة سبعة: اسم مفعول، والفاعل، والزمان والمكان، والتفضيل والآلة والصنعة المشبهة. واللقب: ما أشعر بمدح كالرشيد، أو بذم: كالشنفرى أي: غليظ الشفتين. والكنية: ما سبق بأم أو أب.

آخر. وهو أنّ الاسم: إما أن يفهم مدحاً أو ذماً أو لا يفهم واحداً منهما: فإنْ أفهم ذلك فهو اللقب، وغالب استعماله في الذم، ولهذا قال الله سبحانه: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾[١] ولا خلاف في تحريم تلقيب الإنسان بما يكرهه سواء كان فيه أو لم يكن، وأما إذا عرف بذلك، واشتهر به: كالأعمش والأشتر والأصم والأعرج، فقد اطَّرَدَ استعماله على ألسنة أهل العلم قديماً وحديثاً وسهّل فيه الإمام أحمد[٢].

**قال أبو داود في مسائله:** سمعت أحمد بن حنبل، سئل عن الرجل يكون له اللقب، لا يعرف إلاّ به ولا يكرهه؟ قال: أليس يقال: سليمان الأعمش وحميد الطويل، كأنه لا يرى به بأساً. **قال أبو داود:** سألت أحمد عنه مرة أخرى؟ فرخص فيه، قلت: كان أحمد يكره أن يقول: الأعمش، قال الفضيل: يزعمون كأن يقول سليمان[٣].

وإما أن لا يفهم مدحاً ولا ذما: فإنْ صدّر بـ (أب) و (أم) فهو الكنية، كأبي فلان وأم فلان. وإن لم يصدّر بذلك فهو الاسم: كزيد وعمرو، وهذا هو الذي كانت تعرفه العرب، وعليه مدار مخاطباتهم. وأما فلان الدين، وعز الدين وعز الدولة، وبهاء الدولة، فإنهم لم يكونوا يعرفون ذلك، وإنما أتى هذا من قبل العجم.

## الفصل السابع

## في حكم التسمية باسم نبينا ﷺ والتكني بكنيته إفراداً وجمعاً

**ثبت في الصحيحين،** من حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم ﷺ: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي»[٤].

**وقال البخاري في صحيحه:** باب قول النبي ﷺ تسموا باسمي ولا تكنوا، بكنيتي، قاله أنس عن النبي ﷺ.

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(٢) ويحرم اللقب بنية الطعن والذم، أما إذا غلب فلا بأس.

(٣) والرخصة فيه للضرورة.

(٤) البخاري (٧/ ١١٦).

حدثنا مسدد، حدثنا خالد، عن حصين، عن سالم، عن جابر، قال: ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم، فقالوا: لا تكنه حتى تسأل النبي ﷺ فقال: «**تَسَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنُّوا بِكُنْيَتِي**»(١).

حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان، سمعت ابن المنكدر سمعت جابر ابن عبد الله يقول: ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك بأبي القاسم ولا ينعمك عيناً، فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فقال: «**سمّ ابنك عبد الرحمن**»(٢).

وفي صحيح مسلم، من حديث إسحاق بن راهويه، أخبرنا جرير، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر، قال: ولد لرجل منا غلام فسماه محمداً، فقال له قومه: لا ندعك تسمي باسم رسول الله ـ عليه الصلاة والسلام ـ، فانطلق بابنه حامله على ظهره، فقال: يا رسول الله! ولد لي غلام، فسميته محمداً فقال قومي: لا ندعك تسمي باسم رسول الله ﷺ؟ فقال رسول الله [عليه الصلاة والسلام]: «**تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فإنما أنا قاسم أقسم بينكم**»(٣).

وفي صحيحه من حديث أبي كريب، عن مروان الفزاري، عن حميد، عن أنس، قال: نادى رجل رجلاً بالبقيع: يا أبا القاسم! فالتفت إليه رسول الله ﷺ. فقال: يا رسول الله، إني لم أعنك، إنما دعوت فلاناً. فقال عليه السلام: «**تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي**». فاختلف أهل العلم في هذا الباب بعد إجماعهم على جواز التسمي به عليه الصلاة والسلام: فعن أحمد روايتان: **إحداهما**: يكره الجمع بين اسمه وكنيته، فإنْ أفرد أحدهما لم يكره. **والثانية**: يكره التكني بكنيته، سواء جمعها إلى الاسم أو أفردها(٤).

**قال البيهقي**: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب، يقول: سمعت الربيع بن سليمان، سمعت الشافعي، يقول: لا يحلّ لأحد أن يتكنى بأبي القاسم، كان اسمه محمداً أو غيره. وروي معنى قوله هذا

---

(١) كما سبق.

(٢) البخاري (٧/ ١١٦)، (٧/ ١١٧)، وفي البخاري: (سمُّوا. . .) وليس (تسمّوا).

(٣) البخاري (٧/ ١١٩).

(٤) حتى لا يختلط المرء في اسمه وكنيته.

عن طاووس. قال السهيلي: وكان ابن سيرين يكره أن يكنى أحد أبا القاسم، كان اسمه محمداً أو لم يكن[١].

**وقالت طائفة:** هذا النهي على الكراهة لا على التحريم[٢]: قال وكيع، عن ابن عون قال: قلت لمحمد: أكان يكره أن يكنى الرجل بأبي القاسم وإن لم يكن اسمه محمداً؟ قال نعم[٣]. وقال ابن عون، عن ابن سيرين: كانوا يكرهون أن يكنى الرجل أبا القاسم وإن لم يكن اسمه محمداً؟ قال: نعم. ويتعيّن حمل النهي على الكراهة جمعاً بينه وبين أحاديث الإذن في ذلك.

**وقالت طائفة أخرى:** بل ذلك مباح، وأحاديث النهي منسوخة:

واحتجوا بما **رواه أبو داود في سننه:** حدثنا النفيلي، حدثنا محمد بن عمران الحجبي، عن جدته صفية بنت شيبة، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني قد ولدت غلاماً، فسميته محمداً، وكنيته أبا القاسم، فذكر لي: أنك تكره ذلك؛ فقال: «**ما الذي أحلّ اسمي وحرّم كنيتي**». أو «**ما الذي حرّم كنيتي وأحلّ اسمي**».

**وقال ابن أبي شيبة:** حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كان محمد بن الأشعث ابن أخت عائشة، وكان يكنى: أبا القاسم[٤].

**وقال ابن أبي خيثمة:** حدثنا الزبير بن بكار، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأودي، قال: حدثني أسامة بن حفص مولى لآل هشام بن زهرة، عن راشد بن حفص الزهري، قال: أدركت أربعة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ: كلّ منهم يسمى محمداً ويكنى أبا القاسم[٥]: محمد بن طلحة بن عبد الله، ومحمد بن أبي بكر، ومحمد بن علي بن أبي طالب، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص[٦].

---

(١) وذلك خشية الوقوع في الإثم من سباب أو لعن ـ كما سبق ـ.

(٢) الكراهة لا التحريم: هو الأولى، وأصح الأقوال، وهذه كراهة تنزيه، لا تحريم.

(٣) وكيع: هو ابن الجراح، أبو سفيان (ت ١٩٧ هـ)، محدث العراق، وهو شيخ الشافعي، رضي الله عنهما. انظر: معجم الأعلام (٩٢٩).

(٤) محمد بن الأشعث بن قيس، الكندي، أبو القاسم (ت ٦٧ هـ)، قائد. معجم الأعلام (٦٨١).

(٥) (٦) وممن ورد اسم (أبا القاسم) فكثير، ولم ينكره أهل العلم. والأولى هو عدم الجمع بين الاسم (محمد)، وبين (أبي القاسم).

قال: حدثنا أبي، حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كان محمد ابن علي يكنى أبا القاسم[١] وكان محمد بن الأشعث يكنى بها، ويدخل على عائشة فلا تنكر ذلك. قال السهيلي وسئل مالك: عمن اسمه محمد ويكنى بأبي القاسم؟ فلم ير به بأساً.

**وقالت طائفة أخرى**[٢]: لا يجوز الجمع بين الكنية والاسم، ويجوز إفراد كل واحد منهما:

واحتجت هذه الفرقة بما رواه أبو داود في سننه، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أنّ النبي ﷺ قال: «**من تسمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمَّى باسمي**»[٣].

**وقال أبو بكر بن أبي شيبة**: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن عمه، قال رسول الله ﷺ: «**لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي**»[٤].

**وقال ابن أبي خيثمة**: وقيل: إنّ محمد بن طلحة لما ولد، أتى طلحة النبي عليه الصلاة والسلام فقال: اسمه محمد: أكنيه أبا القاسم؟ فقال: «**لا تجمعهما له، هو أبو سليمان**»[٥].

**وقالت طائفة أخرى**: النهي عن ذلك مخصوص بحياته، لأجل السبب الذي ورد النهي لأجله: وهو دعاء غيره بذلك، فيظن أنه يدعوه.

واحتجت هذه الفرقة بما **رواه أبو داود في سننه**: حدثنا أبو بكر وعثمان أبناء أبي شيبة، قالا: حدثنا أبو أسامة، عن فطر، عن منذر، عن محمد ابن الحنفية، قال: قال علي ـ رضي الله عنه ـ: يا رسول الله إنْ ولد لي بعدك ولد،

---

(١) وهو المعروف بابن الحنفية.

(٢) وممن ورد اسم (أبا القاسم) فكثير، ولم ينكره أهل العلم. والأولى هو عدم الجمع بين الاسم (محمد)، وبين (أبي القاسم).

(٣) وهذا كائن زمن حياة رسول الله ﷺ.

(٤) أبو بكر بن أبي شيبة: صاحب المصنف، (ت ٢٣٥ هـ)، أبو بكر، حافظ. معجم الأعلام (٤٥٢).

(٥) سبق.

أأسمّيه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم»[١].

**وقال حميد بن زنجويه**[٢] **في كتاب الأدب**: سألت ابن أبي أويس: ما كان مالك يقول في رجل يجمع بين كنية النبي ﷺ واسمه؟ فأشار إلى شيخ جالس معنا، فقال: هنا محمد بن مالك، سماه محمداً وكناه أبا القاسم، وكان يقول: إنما نهى عن ذلك في حياة النبي [عليه الصلاة والسلام] كراهية أن يدعى أحد باسمه وكنيته، فيلتفت النبي ﷺ، فأما اليوم فلا بأس بذلك.

**قال حميد بن زنجويه**: إنما كره أن يدعى أحد بكنيته في حياته ولم يكره أن يدعى باسمه؛ لأنه لا يكاد أحد يدعوه باسمه، فلما قبض ذهب ذلك، ألا ترى أنه أذن لعليّ إن ولد له ولد بعده أن يجمع له الاسم والكنية، وأن نفراً من أبناء وجوه الصحابة جمعوا بينهما، منهم محمد بن أبي بكر، ومحمد بن جعفر ابن أبي طالب، ومحمد بن سعد بن أبي وقاص، ومحمد بن حاطب، ومحمد بن المنذر.

**وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه**: حدثنا ابن الأصبهاني، حدثنا علي بن هاشم، عن فطر، عن منذر، عن ابن الحنفية، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنه سيولد لك بعدي ولد فسمه باسمي وكنه بكنيتي**». فكانت رخصة من رسول الله ﷺ لِعَلِيّ[٣].

وللكراهة ثلاثة مآخذ:

**أحدها**: إعطاء معنى الاسم لغير من يصلح له، وقد أشار النبي [عليه الصلاة والسلام] إلى هذه العلة، بقوله: «**إنما أنا قاسم أقسم بينكم**» فهو [عليه الصلاة والسلام] يقسم بينهم بأمر ربه تعالى بقسمته، لم يكن تقسيمه كقسمة الملوك الذين يعطون من يشاءون ويحرمون من شاءوا.

---

(١) هذا سؤال محمد ابن الحنفية: وهو محمد بن علي (ت ٨١ هـ)، أحد الأبطال الأشداء، وهو أخو الحسن والحسين، لكن أمه خولة بنت جعفر. معجم الأعلام (٧٥٠).

(٢) حميد بن زنجويه: حميد بن مخلد (ت ٢٥١ هـ)، ابن قتيبة الأزدي، النسائي، من حفاظ الحديث، معجم الأعلام (٢٣٠).

(٣) ابن أبي خيثمة: أحمد بن زهير (ت ٢٧٩ هـ)، أبو بكر، مؤرخ، حافظ، له من الكتب (تاريخ رواة الحديث). هدية العارفين (٥/ ٥١)، معجم الأعلام (٤٠).

**والثاني**: خشية الالتباس وقت المخاطبة والدعوة، وقد أشار إلى هذه العلة في حديث أنس المتقدم حيث قال الداعي: لم أعنك، فقال: «**سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي**»(١).

**والثالث**: أنّ في الاشتراك الواقع في الاسم والكنية معاً زوال مصلحة الاختصاص والتمييز بالاسم والكنية، كما نهى أن ينقش أحد على خاتمه كنقشه، فعلى المأخذ الأول يمنع الرجل من كنيته في حياته وبعد موته. وعلى المأخذ الثاني: يختص المنع بحال حياته، وعلى المأخذ الثالث: يختص المنع بالجمع بين الكنية والاسم دون إفراد أحدهما، والأحاديث في هذا الباب تدور على هذه الثلاثة. والله أعلم.

### الفصل الثامن

## في جواز التسمية بأكثر من اسم واحد

لما كان المقصود بالاسم التعريف والتمييز، وكان الاسم الواحد كافياً في ذلك، كان الاقتصار عليه أولى، ويجوز التسمية بأكثر من اسم واحد، كما يوضع له اسم وكنية ولقب، وأما أسماء الرب تعالى وأسماء كتابه وأسماء رسوله، فلما كانت نعوتاً دالة على المدح والثناء لم تكن من هذا الباب، بل من باب تكثير الأسماء لجلالة المسمى وعظمته وفضله، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾(٢).

**وفي الصحيحين**، من حديث جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأحمد، وأنا الماحي: الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر: الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبي**»(٣).

**وقال الإمام أحمد**: حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم بن

---

(١) سبق كثيراً.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

(٣) ممن ذكر أسماء النبي ﷺ: القسطلاني في المواهب، انظر: الأنوار شرح المواهب (١٣٥ ـ ١٤٤).

بهدلة، عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أنا محمد، وأحمد، ونبي الرحمة، ونبي التوبة، والحاشر، والمقفي، ونبي الملاحم**»[١].

**قال الإمام أحمد**: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى، قال: سمّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماء منها ما حفظناه ومنها ما لم نحفظه قال: «**أنا محمد، وأحمد، والمقفي، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الملاحم**» رواه مسلم في صحيحه[٢].

وذكر أبو الحسن بن فارس لرسول الله [عليه الصلاة والسلام]؛ ثلاثة وعشرين اسماً: محمداً، وأحمدَ، والماحي، والعاقبَ، والمقفّي، ونبيَّ الرحمة، ونبيَّ التوبة، ونبيَّ الملاحم، والشاهدَ، والمبشرَ، والنذيرَ، والضحوك، والقتالَ، والمتوكلَ، والفاتحَ، والأمينَ، والخاتمَ، والمصطفَى، والرسولَ، والنبيَّ، والأميَّ، والقاسمَ، والحاشرَ[٣].

## الفصل التاسع

## في بيان ارتباط معنى الاسم بالمسمى

وقد تقدّم ما يدلّ على ذلك من وجوه: أحدها: قول سعيد بن المسيب: ما زالت فينا تلك الحزونة[٤]، وهي التي حصلت من تسمية الجدّ «بحزن»، وقد تقدّم قول عمر لجمرة بن شهاب: أدرك أهلك فقد احترقوا[٥]. ومنع النبي عليه الصلاة والسلام من كان اسمه حرباً أو مرة أن يحلب الشاة التي أراد حلبها، وشواهد ذلك كثيرة جداً، فقلّ أن ترى اسماً قبيحاً إلاّ وهو على مسمى قبيح، كما قيل:

وقلَّما أبصرتْ عيناك ذا لقبٍ ... إلاّ ومعناهُ إن فكرتَ في لقبِهْ

---

(١) هكذا نص الحديث في البخاري (٤/ ١٦٢)، وعبارة (الذي ليس بعدي نبي)، ليست لدى البخاري.

(٢) وهذا من كرم الله وفضله على رسوله ﷺ، وهذا في آخر موطأ مالك.

(٣) وبعضهم عدد الأسماء إلى (٤٠٠) اسم.

(٤) (٥) سبقت كثيراً.

والله سبحانه [بحكمته في قضائه وقدره] يلهم النفوس أن تضع الأسماء على حسب مسمياتها، لتناسب حكمته تعالى بين اللفظ ومعناه، كما تناسب بين الأسباب ومسبباتها، قال أبو الفتح[١] ابن جني: ولقد مرّ بي دهر، وأنا أسمع الاسم، لا أدري معناه فآخذ معناه من لفظه، ثم أكشفه، فإذا هو ذلك بعينه أو قريب منه.

فذكرت ذلك لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: وأنا يقع لي ذلك كثيراً، وقد تقدم قوله عليه السلام: «**أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها، وعصية عصت الله ورسوله**»[٢]. ولما أسلم وحشي ـ قاتل حمزة، وقف بين يدي النبي ﷺ فكره اسمه وفعله وقال: «**غَيِّب وجهك عني**»[٣].

**وبالجملة**: فالأخلاق والأعمال والأفعال القبيحة تستدعي أسماء تناسبها، وكما أنّ ذلك ثابت في أسماء الأوصاف، فهو كذلك في أسماء الأعلام، وما سُمِّيَ رسول الله ﷺ: محمداً وأحمد، إلاّ لكثرة خصال الحمد فيه، ولهذا كان لواء الحمد بيده، وأمته الحمّادون، وهو أعظم الخلق حمداً لربه [تعالى]، ولهذا أمر رسول الله [عليه الصلاة والسلام] بتحسين الأسماء، فقال: «**حَسِّنُوا أَسْمَاءَكُم**» فإنّ صاحب الاسم الحسن، قد يستحي من اسمه، وقد يحمله اسمه على فعل ما يناسبه وترك ما يضاده، ولهذا ترى أكثر السفلة ذوي أسماء تناسبهم، وأكثر العلية أسماءهم تناسبهم، وبالله التوفيق[٤].

## الفصل العاشر

## في بيان أنّ الخلق يُدعَوْنَ يوم القيامة بآبائهم لا بأمهاتهم

هذا هو الصواب الذي دلّت عليه السنة الصحيحة الصريحة، ونص عليه الأئمة كالبخاري وغيره، فقال في صحيحه: «باب يدعى الناس يوم القيامة

---

(١) أبو الفتح، ابن جني: عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ)؛ من أئمة النحو والأدب، وله شعر، وله أكثر من مائة مؤلف في النحو والأصول، والعروض، ومحاسن اللغة انظر: معجم الأعلام (٤٨٤). هدية العارفين (٥/ ٦٥٢).

(٢) سبقت قريباً.

(٣) مع أنه عفا عنه، فقد ذكر أنه قتل مسيلمة الكذاب تكفيراً لذنبه العظيم، ومعلوم أن الإسلام يجب ما قبله.

(٤) وهذه فكرة رائعة، حيث إن الأفعال تتناسب وأسماء متعلقاتها.

بآبائهم لا بأمهاتهم» ثم ساق في الباب حديث ابن عمر، قال:

قال رسول الله ﷺ: «**إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة، يرفع اللهُ لكلّ غادر لواءً يوم القيامة، فيقال: هذه غدرة فلان بن فلان**»[١].

**وفي سنن أبي داود** ـ بإسناد جيد ـ، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنكم تُدْعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم. فحسّنوا أسماءكم**».

فزعم بعض الناس أنهم يدعون بأمهاتهم[٢]:

واحتجوا في ذلك بحديث لا يصح، وهو في معجم الطبراني من حديث أبي أمامة، عن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «إذا مات أحد من إخوتكم، فسويتم التراب على قبره، فليقم أحدكم على رأس قبره، ثم ليقل: يا فلان بن فلان فإنه يسمعه ولا يجيبه ثم يقول: يا فلان بن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا يرحمك الله». الحديث، وفيه: فقال رجل: يا رسول الله! فإن لم يعرف أمه؟ قال: فلينسبه إلى أمه حواء يا فلان ابن حواء»[٣] **قالوا**: ـ وأيضاً ـ فالرجل قد لا يكون نسبه ثابتاً من أبيه كالمنفي باللعان وولد الزنا، فكيف يدعى بأبيه؟

**والجواب**: أما الحديث فضعيف باتفاق أهل العلم بالحديث، وأما مَن انقطع نسبه من جهة أبيه، فإنه يدعى بما يدعى[٤] به في الدنيا، فالعبد يدعى في الآخرة بما يدعى به في الدنيا من أب أو أم، والله أعلم.

---

(١) انظر: كشف الخفا (٢/ ١٤٦) رقم (٢٠٦٧، ٢٠٧٨). والحديث كذلك في الكشف (١/ ٢٤٧) رقم (٧٥٤) ضمن حديث (إن الله يدعو الناس يوم القيامة بأمهاتهم، ستراً منه على عباده). والحديث عند الطبراني في الكبير، عن ابن عباس مرفوعاً.

(٢) كلام المؤلف غير سديد، والتوفيق في هذا: أن يكون النداء بالأب لمن لم يشبه شائبة الزنا، وأن يكون النداء بالأمهات، لم جاءه شيء من ذاك البلاء، والله أكرم وأرحم من أن يعذب من لا دخل له في شيء من ذلك، بل يستره. انظر البخاري (٤/ ٧١، ٧٢)، (لكل غادر لواء يوم القيامة).

(٣) ليس هذا هو الدليل، بل ما سبق، وهو: «إن الله يدعو الناس يوم القيامة بأمهاتهم ستراً منه على عباده». فالأم هي هي، ولكن الأب ربما كان غير المعهود، ولفظ (الآباء) يشمل الأب والأم. فلا غرابة في ذلك، واستدلاله بلفظ (فلان بن فلان) لا قيمة له، وكلنا يعلم أن فلاناً هو ابن فلانة بلا شك، ولا غضاضة في هذا.

(٤) الحديث الضعيف، مع المرفوع، يتعاضد، وهو أوثق من رأي فردي، لا ندري صحته، لأن التشريع لا مجال فيه للظن.